

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٦

بتتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ :

وبعد أخذ رأى مجالس الجامعات المختصة وموافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٠٦/٢/٢٢ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يضاف إلى البند ثامنًا (جامعة حلوان) ، ثانية عشر (جامعة جنوب الوادى فرع أسوان) ،

ثالث عشر (جامعة بنها) ، خامس عشر (جامعة بنى سويف) من المادة الأولى باللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها البند التالية :

**مادة (١) :**

**ثامنًا - جامعة حلوان :**

١٩ - كلية التعليم الصناعي بكيرى القبة .

**ثانية عشر - جامعة جنوب الوادى - فرع أسوان :**

٦ - المعهد العالى للطاقة .

**ثالث عشر - جامعة بنها :**

١٣ - المعهد العالى للتكنولوجيا .

**خامس عشر - جامعة بنى سويف :**

٨ - كلية التعليم الصناعي .

(المادة الثانية)

يُستبدل بنص المادة ٢٤٨ (مكررًا ٨١) من اللائحة التنفيذية المشار إليها ، النص التالي :

**كليات التعليم الصناعي**

مادة ٢٤٨ (مكررًا ٨١) :

تُمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية التعليم الصناعي التابعة لها درجة البكالوريوس في التعليم الصناعي في أحد فروع التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

(المادة الثالثة)

يُضاف إلى اللائحة التنفيذية المشار إليها مواد جديدة تنصوصها التالية :

**المعهد العالي للطاقة بأسوان جامعة جنوب الوادي**

مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩١) :

ينجح مجلس جامعة جنوب الوادي بناء على طلب مجلس المعهد العالي للطاقة بأسوان الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

**(أ) الدرجات العلمية :**

١ - درجة بكالوريوس الهندسة والتكنولوجيا في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

٢ - درجة الماجستير في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

**(ب) الدبلومات :**

دبلوم الدراسات العليا في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩٢) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في الهندسة والتكنولوجيا خمس سنوات .

مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩٣) :

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس في الهندسة أو الهندسة والتكنولوجيا أو على دبلوم الدراسات العليا من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يتبع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

**مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩٤) :**

يشترط في الطالب لنيل أي من دبلومات الدراسة العليا أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في الهندسة أو الهندسة والتكنولوجيا من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يتبع الدراسة لمدة سنتين على الأقل وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

#### **المعهد العالي للتكنولوجيا جامعة بنها**

**مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩٥) :**

يمنح مجلس جامعة بنها بناء على طلب مجلس المعهد العالي للتكنولوجيا الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

##### **(أ) الدرجات العلمية :**

١ - درجة بكالوريوس الهندسة والتكنولوجيا في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

٢ - درجة الماجستير في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

##### **(ب) الدبلومات :**

دبلوم الدراسات العليا في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

**مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩٦) :**

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في الهندسة والتكنولوجيا خمس سنوات .

**مادة ٢٤٨ (مكررًا ٩٧) :**

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في الهندسة والتكنولوجيا أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في الهندسة والتكنولوجيا من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يتبع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة ٢٤٨ (مكرراً) :

يُشترط في الطالب لنييل أي من دبلومات الدراسة العليا أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في فرع التخصص من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يتبع الدراسة لمدة سنتين على الأقل وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

#### ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٤٢٧ هـ .

( الموافق ٧ مارس سنة ٢٠٠٦ م ) .

حسني مبارك